

اقترح تعديل النظام الأساسي

تاريخ 2024/ 11/04 م

بناء على طلب الإدارة المالية بتعديل بند الصلاحيات الممنوحة لرئيس مجلس الإدارة ونائبه فيما يتعلق بربط وفك الودائع، وتعديل بند تكوين الاحتياطات، وذلك تسهياً لعمليات الشركة. موضح أدناه اقتراح الادارة القانونية بالشركة تعديل بعض مواد النظام الاساسي لشركة رتال للتطوير العمراني كالتالي:

الرقم No.	النص الحالي Current Text	النص المقترح New Text
1	المادة الثلاثون: صلاحيات اضافية لرئيس مجلس الإدارة منفردا ونائبه في حال غياب الرئيس بما يلي فيما يخص العقارات: بتمثيل الشركة في البيع والشراء والإفراغ وقبوله في الأراضي والعقارات والشقق والفلل والوحدات العقارية، وأستلام الثمن والتأجير وأستلام الأجرة والقسمة والفرز والرهن وتسليم الثمن والتأجير وأستلام الأجرة وتوقيع العقود الخاصة بها وبالشركة، والمتاجرة بكافة الأعمال التجارية والأسهم والسندات والعقارات والأموال التجارية والسكنية وغيرها والقبول والتسجيل عند الشراء والإفراغ عند البيع والشفعة والبدل والتنازل والاستلام والتسليم وقبض ثمن المبيع والمطالبة، وذلك في الهبة والإفراغ، قبول الهبة والإفراغ، المقايضة، التنازل، قبول التنازل والإفراغ، الرهن، قبول الرهن، فك الرهن، دمج الصكوك، تهميش الصكوك، التجزئة والفرز تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل، استلام الصكوك، استخراج مجموعة صكوك بدل مفقود، استخراج مجموعة صكوك بدل تالف، التنازل عن النقص في المساحة، تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة، تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء، توقيع عقود الأجرة والاستتجار، تجديد عقود الأجرة، استلام الأجرة، دفع الأجرة، إلغاء و فسخ عقود التأجير، البيع والإفراغ وللورثة، المساهمة بالعقارات كحصة واسهم عينية في الشركات، المساهمة بالعقارات مقابل وحدات في الصناديق الاستثمارية بجميع أنواعها وأغراضها، البيع والتأجير على الخارطة وافي. فيما يخص الاستيراد والتصدير والمنافصات: حق الاستيراد والتصدير بما يروا بالمصلحة والدخول في المنافصات والمزايدات والمشتريات والمقاولات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وأبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها وتنفيذها والإشراف عليها. فيما يخص البنوك والمصارف: مراجعة جميع البنوك والمصارف والصناديق الاستثمارية الخاصة والعامة وبيوت التمويل وكافة المؤسسات المالية بمختلف مسمياتها وأنواعها، داخل وخارج المملكة العربية السعودية، التحويل من الحسابات، بالعملة الأجنبية، بالعملة المحلية، استخراج البطاقات الائتمانية بكافة أنواعها	المادة الثلاثون: صلاحيات اضافية لرئيس مجلس الإدارة منفردا ونائبه في حال غياب الرئيس بما يلي فيما يخص العقارات: بتمثيل الشركة في البيع والشراء والإفراغ وقبوله في الأراضي والعقارات والشقق والفلل والوحدات العقارية، وأستلام الثمن والتأجير وأستلام الأجرة والقسمة والفرز والرهن وتسليم الثمن والتأجير وأستلام الأجرة وتوقيع العقود الخاصة بها وبالشركة، والمتاجرة بكافة الأعمال التجارية والأسهم والسندات والعقارات والأموال التجارية والسكنية وغيرها والقبول والتسجيل عند الشراء والإفراغ عند البيع والشفعة والبدل والتنازل والاستلام والتسليم وقبض ثمن المبيع والمطالبة، وذلك في الهبة والإفراغ، قبول الهبة والإفراغ، المقايضة، التنازل، قبول التنازل والإفراغ، الرهن، قبول الرهن، فك الرهن، دمج الصكوك، تهميش الصكوك، التجزئة والفرز تحديث الصكوك و إدخالها في النظام الشامل، استلام الصكوك، استخراج مجموعة صكوك بدل مفقود، استخراج مجموعة صكوك بدل تالف، التنازل عن النقص في المساحة، تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية، تعديل اسم المالك ورقم السجل المدني الحفيظة، تعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء، توقيع عقود الأجرة والاستتجار، تجديد عقود الأجرة، استلام الأجرة، دفع الأجرة، إلغاء و فسخ عقود التأجير، البيع والإفراغ وللورثة، المساهمة بالعقارات كحصة واسهم عينية في الشركات، المساهمة بالعقارات مقابل وحدات في الصناديق الاستثمارية بجميع أنواعها وأغراضها، البيع والتأجير على الخارطة وافي. فيما يخص الاستيراد والتصدير والمنافصات: حق الاستيراد والتصدير بما يروا بالمصلحة والدخول في المنافصات والمزايدات والمشتريات والمقاولات الحكومية والشركات والمؤسسات العامة والفردية وأبرام العقود الخاصة بها والتوقيع على كافة المستندات المتعلقة بها وتنفيذها والإشراف عليها. فيما يخص البنوك والمصارف: مراجعة جميع البنوك والمصارف والصناديق الاستثمارية الخاصة والعامة وبيوت التمويل وكافة المؤسسات المالية بمختلف مسمياتها وأنواعها، داخل وخارج المملكة العربية السعودية، ربط الودائع، فك الودائع، التحويل من الحسابات، بالعملة الأجنبية، بالعملة المحلية، استخراج البطاقات

الانتمائية بكافة أنواعها واستلامها واستلام الأرقام السرية لها، استخراج دفاتر شيكات واستلامها وتحريرها ، إصدار الشيكات المصدقة واستلامها ،استلام الحوالات وصرفها ، الاشتراك في صناديق الأمانات ، تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات ، فتح صناديق الأمانات ، استرداد وحدات صناديق الأمانات ، التوقيع على طلب القروض والاتفاقيات لدى البنوك والمصارف والصناديق الاستثمارية الخاصة والعامة وبيوت التمويل وكافة المؤسسات المالية بمختلف مسمياتها وأنواعها بكافة مسمياتها داخل وخارج المملكة العربية السعودية، والقبول بشروطها وأحكامها وأسعارها وتوقيع عقودها ونماذجها وتعهداتها وجدول سدادها واستلام القرض والتصرف فيه وتوقيع الضمانات البنكية المرتبطة، تقديم كفالة الشركة للغير وتوقيع الكفالات والضمانات المؤسسية الاعتبارية، توقيع السندات لأمر وكافة الأوراق التجارية وتظهيرها، طلب الإعفاء من القروض، الرهن وفك الرهن ، توقيع عقود الرهن على موجودات الشركة ،إعادة جدولة الأقساط، طلب اعتماد بنكي، التوقيع على العقود والنماذج، طلب ضمان بنكي التوقيع واستلام الضمان وتسجيله، طلب نقاط البيع، الاعتراض على الشيكات ، استلام الشيكات ،إدارة المحافظ الاستثمارية، استخراج إثبات مديونية ، تصفية المحافظ الاستثمارية، طلب المعلومات عن الأوراق المالية بأنواعها وقسمتها وتداولها وبالبائع وقبض الثمن و إيداعها في محافظ و حسابات الشركة ، فتح حساب ، السحب من الحساب،الإيداع في حساب	واستلامها واستلام الأرقام السرية لها، استخراج دفاتر شيكات واستلامها وتحريرها ، إصدار الشيكات المصدقة واستلامها ،استلام الحوالات وصرفها ، الاشتراك في صناديق الأمانات ، تجديد الاشتراك في صناديق الأمانات ، فتح صناديق الأمانات ، استرداد وحدات صناديق الأمانات ، التوقيع على طلب القروض والاتفاقيات لدى البنوك والمصارف والصناديق الاستثمارية الخاصة والعامة وبيوت التمويل وكافة المؤسسات المالية بمختلف مسمياتها وأنواعها بكافة مسمياتها داخل وخارج المملكة العربية السعودية، والقبول بشروطها وأحكامها وأسعارها وتوقيع عقودها ونماذجها وتعهداتها وجدول سدادها واستلام القرض والتصرف فيه وتوقيع الضمانات البنكية المرتبطة، تقديم كفالة الشركة للغير وتوقيع الكفالات والضمانات المؤسسية الاعتبارية، توقيع السندات لأمر وكافة الأوراق التجارية وتظهيرها، طلب الإعفاء من القروض، الرهن وفك الرهن ، توقيع عقود الرهن على موجودات الشركة ،إعادة جدولة الأقساط، طلب اعتماد بنكي، التوقيع على العقود والنماذج، طلب ضمان بنكي التوقيع واستلام الضمان وتسجيله، طلب نقاط البيع، الاعتراض على الشيكات ، استلام الشيكات ،إدارة المحافظ الاستثمارية، استخراج إثبات مديونية ، تصفية المحافظ الاستثمارية، طلب المعلومات عن الأوراق المالية بأنواعها وقسمتها وتداولها وبالبائع وقبض الثمن و إيداعها في محافظ و حسابات الشركة ، فتح حساب ، السحب من الحساب،الإيداع في حساب،	
المادة التاسعة وأربعون: تكوين الاحتياطيات 1- للجمعية العامة العادية- عند تحديد نصيب الأسهم في صافي الأرباح- أن تقرر تكوين احتياطيات، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة- قدر الإمكان- على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة. 2- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات إن وجدت.	المادة التاسعة وأربعون: تكوين الاحتياطيات 1- للجمعية العامة العادية - عند تحديد نصيب الاسهم في صافي الأرباح- أن تقرر تكوين ما نسبته 20 % من الأرباح كاحتياطي، وذلك بالقدر الذي يحقق مصلحة الشركة أو يكفل توزيع أرباح ثابتة - قدر الإمكان- على المساهمين. وللجمعية المذكورة كذلك أن تقتطع من صافي الأرباح مبالغ لتحقيق أغراض اجتماعية لعاملي الشركة. 2- تحدد الجمعية العامة النسبة التي يجب توزيعها على المساهمين من الأرباح الصافية بعد خصم الاحتياطيات أن وجدت.	2